

احد المضروبين احاد وعشرات ومن الاخر ايضا كذلك فالطرح  
 اربع والثلاثة التي هي تنلو المرتبة الاخيرة مرتبة المئات  
 فيكون الحاصل بعد البسط على هذا المنوال في هذه المادة مائة  
 والفي وفي ضرب الاربعين في خمسين عطف على قوله في  
 ضرب الثلاثين في الاربعين الى اخره ففي ضرب الثلاثين  
 في الاربعين التي هي مثال لما كان متلو الاخيرة مائة تبسط  
 كما ذكر في ضرب الاربعين في خمسين التي هي مثال لما كان  
 يتلو الاخيرة الوفا تبسط العشرين الحاصلة من ضرب الاربعين  
 المرود اليها الاربعون في الخمسة المرود اليها الخمسة  
 او بالعكس الوفا اذ المراتب المجموعه من جانب المضروبين  
 خمس من جانب احد هاهو والاربعون احاد وعشرات  
 ومن جانب الاخر هو الخمسة احاد وعشرات ومئات  
 فمجوع المراتب خمس احاد وعشرات ومئات والوف وعشرات  
 الوف وتنلو المرتبة الاخيرة مرتبة الالف فيعتبر المجتمع  
 الذي هو العشرات الوفا فيكون الحاصل عشرين الفا وعلى  
 هذا نفس واما الثاني والثالث عطف على قوله اما الاول  
 اي اما طر بق ضرب النوع الاول من انواع الثلاثة للضرب  
 فهو ما ذكر واما طر بق النوع الثاني منه وهو ضرب المفرد في  
 المركب والثالث منه وهو ضرب المركب في المركب فهو انه  
 اذا عمل **المركب** اي العدد المركب الذي هو  
 المضروب والمضروب فيه او احدهما الى مفرداته اى الى  
 مفردات ذلك المركب رجع الى الاول اي رجع ضرب  
 ذلك المركب بعد الاختلال الى النوع الاول في انواع الثلاثة  
 لطلق

لطلق الضرب وهو ما كان مفرد في مفرد بانواعه الثلاثة وهي احاد  
 في احاد او احاد في غيرها او غيرها في غيرها ففي ضرب الاثنى  
 عشر في غيرها مثلا في الاثنى عشر يجري القسم الاول من النوع  
 الاول وهو ضرب الاحاد في الاحاد في ضرب الاثنى عشر في  
 الاثنى عشر والثاني منه في ضرب الاثنى عشر في العشر والثالث  
 منه في ضرب العشرة فاضرب المفردات بعضها في بعض  
 اي اذا كان الامر كما ذكر من ان الثاني والثالث اذا عمل المركب  
 فيه رجع الى الاول وقد عرفت ان كيفية ضرب الاول ان  
 تضرب المفردات بعضها في بعض محل المركب الى المفردات  
 ليرجع الى الاول واضرب المفردات بعضها في بعض كما عرفت  
 واجمع الحواصل الى حواصل ضرب المفردات بعضها في  
 بعض قال وللضرب قواعد لطيفة اقول لما فرغ من  
 بيان طريق الضرب على وجه تجريبي في اي عدد كان من  
 الاعداد شرع في بيان قواعد تخص ببعض الاعداد و  
 حيث كانت في غاية الضبط والسهولة مع الاختصار  
 وصعبا باللطافة فقال وللضرب قواعد لطيفة اي  
 وللضرب بعض اعداد بخصوصها في بعض لذلك قواعد  
 اي ضوابط لطيفة فعين اي تلك القواعد المحاسب من  
 جهة السهولة على استخراج مطالبها **القاعدة** هي حاصلها  
 ما تجرى فيه من الاعداد اي تلك القواعد قواعد ينقل  
 ذهن العامل بها الى المطالب من غير فاعل حاصل للعامل ينقل